

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الوزير الأول

الدريرية العامة للتوظيف العمومية والإصلاح الإداري


مديرية التنظيم والقوانين الأساسية للوظائف العمومية

الرقم: 11086 / 05 NOV. 2019

الجزائري 23 أكتوبر 2019

السيد رئيس المجلس الشعبي بلدية باب الوادي

ولاية الجزائر



الموضوع: ف/ي استفسار.

المرجع: إرسالكم رقم 159 المؤرخ في 07 أكتوبر 2019.

تفضلتم بموجب إرسالكم المشار إليه في المرجع أعلاه، بالاستفسار حول إمكانية استفادة موظفين يشغلون على مستوى مصالحكم، من تعويض الضرر، علما أنهم استفادوا من منصب عمل مكيف، بناء على رأي لجنة طب العمل، بالنظر لحالتهم الصحية التي لا تسمح لهم بممارسة مهامهم بصفتهم أعوان نظافة.

ردا على ذلك، يشرفني أن أنهي إلى علمكم، أن إمكانية تخصيص منصب مكيف يناسب حالة الموظف أو العون المتعاقد، مرهون بتوصيات طب العمل أو المراقبة الطبية لمصالح الصندوق الوطني للتأمينات الإجتماعية، حيث يمكن تكليف الموظف المعني، بمهام تتناسب أكثر مع حالته الصحية، بناء على تقرير الخبرة الطبية لأحد المصالح المذكورة، دون تغيير الرتبة أو منصب شغله الذي ينتمي إليه.

وعليه، فإن الموظف أو العون الذي تم تكليف منصب عمله، يبقى يستفيد من التعويضات الثابتة المرتبطة برتبته أو منصب شغله الأصلي بما في ذلك تعويض الضرر، وتبقى العلاوات المتغيرة الخاضعة للتتقيط من صلاحيات الهيئة المستخدمة، باعتبارها متعلقة بالمردودية والنتائج.

نائب مدير المصريات والنظام الإجتماعي

ر. لوز



تقبلاً، السيد الرئيس، فائق عبارات التقدير والإحترام

نسخة للإعلام إلى: السيد رئيس مفتشية الوظيفة العمومية، ولاية الجزائر